

ن.غ

الجمهورية اللبنانية
وزارة الداخلية والبلديات
المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين

عدد : ٢٢٠٤/٣

توضيح من المديرية العامة للشؤون السياسية واللاجئين يتعلق
بالمهل المتعلقة بتقديم تصاريح الترشح وتسجيل اللوائح
والبيان الحسابي الشامل للانتخابات الناخبة العامة

١- يُقفل باب الترشح بتاريخ ٢٠٢٢/٣/١٥

٢- يُقفل باب الرجوع عن الترشح بتاريخ ٢٠٢٢/٣/٣٠

٣- يُقفل باب تسجيل اللوائح بتاريخ ٢٠٢٢/٤/٤

ويشار في هذا الإطار بأن المرشحين الذين تقدموا بتصاريح رجوعهم عن الترشح أو المرشحين الذين لم ينضموا في لوائح ، والذين لم يفوزوا في الانتخابات ، عليهم تقديم بيانات حساباتهم الشاملة إلى هيئة الإشراف على الانتخابات على أن يقدم هذا البيان إلى الهيئة خلال مهلة ثلاثة أيام" من تاريخ اعلان النتائج الرسمية للانتخابات وذلك تحت طائلة فرض غرامة مالية قدرها مليون ليرة عن كل يوم تأخير . وذلك وفقاً "لنص المواد ٦٤ و ٦٦ و ٦٧ من قانون انتخاب اعضاء مجلس النواب رقم ٤/٢٠١٧.

٢١ مارس ٢٠٢٢
بيروت، في

مدير عام
الشؤون السياسية واللاجئين
فاتن يونس

سلسلة

